[بَابُ لَيْلَةِ الْقَدْرِ]

يقولُ الْمُصَنِّفُ –رَحِمَهُ اللهُ– : **[بَابُ لَيْلَةِ الْقَدْرِ]**

ليلةُ القدرِ أفضلُ اللَّيالي ، وأشرفُها وأعظمُها وأجلُّها قدرًا ، ولذلك سُمِّيَتْ بليلةِ القدرِ ؛ لعظيمِ ما جعلَ اللهُ –وَعَجَلَّ– من القدرِ والشَّأنِ .

واللهُ –سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى– يختارُ من الأزمنةِ والأمكنةِ ، يختارُ ما شاءَ وكيفَ شاءَ ، لا مُعقِّبَ لحكمِهِ –سُبْحَانَهُ– ، ولذلكَ قالَ –تَعَالَى– : ﴿وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ﴾ .

اختارَ منَ اللَّيالي ليلةَ القدرِ .

واختارَ منَ الأيامِ في الأُسبوعِ يومَ الجمعةِ .

واختارَ منَ الأيامِ على مُطلقِها في العامِ وغيرِهِ يومَ عَرَفَةَ ، فما طلعَتِ الشَّمسُ على يومٍ خيرٌ عندَ اللهِ من ذلكَ اليومِ .

واختارَ –سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى– من السَّاعاتِ في يومِ الجُمُعَةِ ساعةً لا يوافقُهَا عبدٌ مسلمٌ وهوَ قائمٌ يصلِّي يسألُهُ شيئًا من خيري الدُّنيا والآخرةِ إلَّا أعطاهُ اللهُ إياهُ .

واختارَ منَ الأشخاصِ .

واختارَ من الأمكنةِ .

فمِّما اختارَ اللهُ –وَعَجَلَّ– هذه اللَّيلةَ الشَّريفةَ الكريمةَ .

وُصِفَتْ بكونِهَا ليلةَ قدرٍ :

قالَ بعضُ العلماءِ : لعُلُوِّ قدرِها ، وعظيمِ مكانِها وشأنِها ، وقد أخبرَ اللهُ –سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى– عن هذا الاسمِ بقولِهِ : ﴿إِنَّا أَنزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾ .

قالَ بعضُ العلماءِ : سُمِّيَتْ بذلك ؛ لأنَّ الأقدارَ والأرزاقَ والآجالَ تنزلُ صحائفُها ، وتتنزلُ بها الْمَلائكةُ من عامٍ إلى عامٍ ، وذلكَ في ليلةِ القدرِ ، كما قالَ –تَعَالَى– : ﴿إِنَّا أَنزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةٍ مُّبَارَكَةٍ إِنَّا كُنَّا مُنذِرِينَ ﴿٣﴾ فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ﴾ ، فبَيَّنَ –سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى– أنَّ هذه اللَّيلةَ الْمُباركةَ يُفرَقُ فيها ، وتفريقُ الشَّيءِ تفصيلُهُ ، تُفرَقُ فيها الأمورُ ، وتفصَلُ فيها أحوالُ النَّاسُ ، فهذا سعيدٌ وشقيٌّ ، وهذا حيٌّ وهذا ميِّتٌ ، وهذا غنيٌّ وهذا فقيرٌ ، وتُكْتَبُ الأقدارُ التي قضى اللهُ –وَعَجَلَّ– بها ، وتنزلُ بها الْمَلائكةُ كما قالَ –تَعَالَى– : ﴿تَنَزَّلُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ فِيهَا بِإِذْنِ رَبِّهِم مِّن كُلِّ أَمْرٍ ﴿٤﴾ سَلَامٌ هِيَ حَتَّىٰ مَطْلَعِ الْفَجْرِ﴾ .

وقالَ بعضُ العلماءِ : سُمِّيَتْ ليلةَ القدرِ ؛ لأنَّ قَدْرَ الإنسانِ يرتفعُ عندَ اللهِ إذا اجتهدَ بالطَّاعةِ فيها فأحياها ، كما قالَ –ﷻ– : ﴿لَيْلَةُ ٱلْقَدْرِ خَيْرٌ مِّنْ أَلْفِ شَهْرٍ﴾ ، فمَنْ قامَها إيمانًا واحتسابًا كانَ قيامُهُ لها خيرًا من قيامِ ألفِ شهرٍ ، وهذا يدلُّ على أنَّه ينالُ فضلاً عظيمًا ، وقَدْرًا عندَ اللهِ –ﷻ– .

وقالَ بعضُ العلماءِ : سُمِّيَتْ بليلةِ القدرِ منَ التَّقديرِ بمعنى الضِّيقِ ، و" قدَّرَ الشَّيءَ " إذا ضيَّقَهُ ومنه قولُهُ –تَعَالَى– : ﴿وَمَن قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُۥ﴾ أي ضُيِّقَ عليه في الرِّزقِ .

ومنه قولُهُ –تَعَالَى– : ﴿وَقَدِّرْ فِى ٱلسَّرْدِ﴾ أي ضيِّقِ الحِلَقَ التي كانَ يصنعُهَا داودُ –عليه السلام– ، فهذا من التَّقديرِ بمعنى التَّضييق .

قالُوا : والْمُناسبةُ في ذلكَ : أنَّ ليلةَ القدرِ تتنزلُ فيها الْمَلائكةُ حتى تضيقَ بهم الأرضُ من كثرتِهم ، ﴿وَمَا يَعْلَمُ جُنُودَ رَبِّكَ إِلَّا هُوَ﴾ ، فما من ورقةٍ إلا وعليها مَلَكٌ يَكْتُبُ حياتَهَا وخضرتَهَا وذُبولَهَا ويُبسَهَا ، ومتى سقطَتْ وكيفَ سقطَتْ وأينَ حملَتْهَا الرِّياحُ ، وكلُّ ذلكَ مقدَّرٌ مكتوبٌ معلومٌ عندَ اللهِ –ﷻ– تخُطُّهُ الْمَلائكةُ ، ولا يعزُبُ عن ربِّكَ من مثقالِ ذرَّةٍ لا في السَّماءِ ولا في الأرضِ ، فتتنزلُ الْمَلائكةُ ، فتضيقُ بهم الأرضُ ، ولذلك قِيلَ : نَاسَبَ أنْ تُسَمَّى بهذا الاسمِ ؛ إشارةً على ضيقِ الْمَكانِ الذي يكونُ عليه النُّزل .

وأيًّا ما كانَ ، فقد اختارَ بعضُ العلماءِ –رَحِمَهُمُ اللهُ– : أنَّه لا مانعَ من اعتبارِ هذه العِلَلِ كُلِّهَا فليلةُ القَدْرِ تُقدَّرُ فيها الأشياءُ كما وَرَدَ في التَّنزيلِ .

وليلةُ القَدْرِ ليلةٌ عظيمةُ الشَّأنِ عندَ اللهِ –ﷻ– كما أخبرَ أنَّهَا ﴿خَيْرٌ﴾ بمعنى أنَّهَا أخيرُ .

وليلةُ القدرِ ليلةٌ تضيقُ فيها الأرضُ من كثرةِ نزولِ الْمَلائكةِ ، ولذلك يحسُّ الإنسانُ فيها بالانشراحِ ؛ لأنَّ الشَّياطينَ تفرُّ عندَ رؤيةِ الْمَلائكةِ .

وجعلَ بعضُ العلماءِ من علامةِ ليلةِ القدرِ : كثرةُ انشرحِ الصَّدرِ فيها ؛ لأنَّ اللهَ –ﷻ– يقولُ : ﴿تَنَزَّلُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَٱلرُّوحُ فِيهَا بِإِذْنِ رَبِّهِم مِّن كُلِّ أَمْرٍ ۝٤ سَلَٰمٌ هِىَ﴾ ، فعلى الوقفِ عندَ قولِهِ : ﴿أَمْرٍ﴾ يكونُ وصفُهُ لها بقولِهِ : ﴿سَلَٰمٌ﴾ أي أنَّهَا ليلةُ سلامٍ ، فيجدُ الإنسانُ فيها نوعًا من الرَّاحةِ ؛ لأنَّ الْمَلائكةَ إذا نزلَتْ تنزَّلَتِ السَّكينةُ ، ووَجَدَ النَّاسُ أثرَ ذلكَ ، ووَجَدَ العبدُ الصَّالحُ

التَّقيُ أثرَ ذلكَ من انشراحِ الصَّدرِ ، وطمأنينةِ القلبِ ، لذلك جعلَ اللهُ –وَجَلَّ– نزولَ الْمَلائكةِ سببًا في ثباتِ القُلُوبِ ، كما أخبرَ في كتابِهِ –وَتَعَالَى– .

فلا مانعَ من اعتبارِ هذه العِلَّلِ كُلِّهَا ، وأنَّ ليلةَ القدرِ فيها هذه الفضائلُ ، وفيها هذه النَّوائلُ التي اختصَّهَا بها –وَتَعَالَى– .

ومذهبُ طائفةٍ منَ العلماءِ : أنَّ ليلةَ القدرِ اختصَّ اللهُ بها هذه الأُمَّةَ الْمَرحومةَ ، أُمَّةَ محمدٍ –ﷺ– ، ففضَّلَها على سائرِ الأُممِ ، وشرَّفَها على سائرِ الأُممِ بفضيلةِ ليلةِ القدرِ .

وذكرَ بعضُ العلماءِ بعضَ العِلَلِ ، منها : أنَّ مَنْ كانَ قبلَنَا كانَتْ أعمارُهُم طويلةً ، وكانَ الرَّجُلُ يعبدُ ربَّهُ مئةَ سَنَةٍ ، ولرُبَّمَا عبدَ ربَّهُ مائتي عامٍ ، إلى ثلاثمائة عامٍ ، كما حُفِظَ عن عُبَّادِ بني إسرائيلَ فهذا العمرُ الْمَديدُ فيه زيادةٌ في الأجرِ ، وزيادةٌ في الخيرِ ، فعوَّضَ اللهُ هذه الأُمَّةَ ، فجعلَ الزَّمانَ قليلاً ، فأعمارُ أُمَّةِ محمدٍ –ﷺ– ما بينَ السِّتينَ إلى السَّبعينَ ، ومعَ ذلكَ العملُ قليلٌ ، والثَّوابُ كبيرٌ جزيلٌ ، فقد فضَّلَ اللهُ هذه الأُمَّةَ بهذه اللَّيلةِ العظيمةِ .

وإذا نَظَرَ الْمُؤمنُ إلى هذه الفضيلةِ أحسَّ بعظيمِ نعمةِ اللهِ على هذه الرِّسالةِ الْمُحمديةِ ، التي بُعِثَ بها رسولُ اللهِ –ﷺ– ، وحَمِدَ اللهَ من قلبِهِ وملءَ لسانِهِ أنْ جعلَهُ من أتباعِ خيرِ خلقِ اللهِ –صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِ وَسَلامُهُ عَلَيْهِ– ، فهذا شرفٌ عظيمٌ ، وفضلٌ جليلٌ كريمٌ ، ولذلكَ جعلَ اللهُ العملَ لهذه الأُمَّةِ قليلاً ، والأجرَ كثيرًا .

وفي الصَّحيحِ عن رسولِ اللهِ –ﷺ– أنَّه قالُ : ((**إِنَّمَا بَقَاؤُكُمْ فِيْمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ كَمَا بَيْنَ صَلاةِ الْعَصْرِ إِلَى غُرُوْبِ الشَّمْسِ ، أُعْطِيَ أَهْلُ التَّوْرَاةِ التَّوْرَاةَ** –يعني اليهودَ– ، **فَعَمِلُوا بِهَا إِلَى نِصْفِ النَّهَارِ ، فَأُعْطُوا قِيْرَاطًا قِيْرَاطًا ، وَأُوْتِيَ أَهْلُ الإِنْجِيْلِ الإِنْجِيْلَ** –يعني النَّصارى– **فَعَمِلُوا ، أَيْ مِنْ زَوَالِ الشَّمْسِ إِلَى صَلاةِ الْعَصْرِ ، فَأُعْطُوا قِيْرَاطًا قِيْرَاطًا ، وَأُوْتِيَ أَهْلُ الْقُرْآنِ الْقُرْآنَ ، فَعَمِلُوا إِلَى غُرُوْبِ الشَّمْسِ ، فَأُعْطُوا قِيْرَاطَيْنِ قِيْرَاطَيْنِ ، وَقَالُوا : يَا رَبَّنَا** –اشتكَتِ اليهودُ والنَّصارى– **قَالُوا : يَا رَبَّنَا ، عَمِلْنَا فَأَعْطَيْتَنَا قِيْرَاطًا قِيْرَاطًا ، وَأَعْطَيْتَ أُمَّةَ مُحَمَّدٍ قِيْرَاطَيْنِ قِيْرَاطَيْنِ ، فَقَالَ اللهُ** –تَعَالَى– : **هَلْ ظَلَمْتُكُمْ مِنْ عَمَلِكُمْ مِنْ شَيْءٍ ؟ قَالُوا : لا ، قَالَ : ذَلِكَ فَضْلِي أُوْتِيْهِ مَنْ أَشَاءُ**)) .

فاللَّهُمَّ لكَ الحمدُ كما ينبغي الحمدُ لجلالِ وجهِكَ ، وعظيمِ سُلطانِكَ .

فمِنَ الفضائلِ التي فضَّلَ اللهُ بها هذه الأُمَّةَ أنْ جعلَ العملَ قليلاً ، والزَّمانَ يسيرًا ، حتى إنَّ الزَّمانَ الْمُفضَّلَ أضلَّ اللهُ عنه مَنْ قبلَنَا ، وهدَانَا إليه بفضلِهِ ورحمتِهِ –سُبْحَانَهُ– وبرِّهِ بنا ، فيومُ الجُمُعَةِ

خيرُ الأيامِ عندَ اللهِ ، يقولُ –ﷺ– : ((**أَضَلَّ اللهُ عَنْهُ مَنْ قَبْلَنَا ، وَهَدَانَا إِلَيْهِ ، وَالنَّاسُ لَنَا فِيْهِ تَبَعٌ ، الْيَهُوْدُ غَدًا** –يعني يومَ السَّبتِ– ، **وَالنَّصَارَى بَعْدَ غَدٍ**)) فهذا يدلُّ على فضلِ هذه الأُمَّةِ .

ولَمَّا فضِّلَتْ بهذه الفضائلِ والنَّوائلِ التي ثبتَتْ بها النُّصُوصُ في كتابِ اللهِ وسُنَّةِ النَّبِيِّ –ﷺ– وشُرِّفَتْ بهذا الخيرِ العظيمِ ، جعلَهَا اللهُ –ﷻ– خيرَ الأُممِ ، وبارَكَ فيما يكونُ من الجزاءِ والأجرِ لها ، فالحمدُ للهِ الذي هدانَا لهذا ، وما كُنَّا لنهتديَ لولا أنْ هدَانَا اللهُ .

اختلفَ العلماءُ في ليلةِ القَدْرِ ، هل هي باقيةٌ أو رُفِعَتْ ؟

فجماهيرُ الأئمةِ منَ الصَّحابةِ والتَّابعينَ وأئمةِ السَّلفِ الصَّالحِ : على أنَّ ليلةَ القدرِ باقيةٌ إلى قيامِ السَّاعةِ ، وأنَّهَا لم ترفعْ .

وذهبَ البعضُ إلى أنَّهَا قد رُفِعَتْ ، وقد جاءَ ذلكَ عن الحجَّاجِ بنِ يُوسفَ الثَّقفيِّ أنَّه قالَ ذلكَ في ملأٍ منَ النَّاسِ ، وأنكرَ عليه بعضُ أصحابِ النَّبِيِّ –ﷺ– قولَهُ ذلكَ ، ومنهم أبو برزةَ الأسلميُّ ، حتى أنَّ أبا برزةَ كانَ جالسًا فكادَ أنْ يأخُذَ الحَصَى ، ويحصُبَ الحجَّاجَ ؛ من شدةِ إنكارِهِ لهذا الْمُنكرِ ، فمَنَعَهُ قومُهُ من ذلكَ خشيةَ الضَّرَرِ عليه ، كُلُّ ذلكَ مبالغةً في إنكارِ هذا القولِ .

ولَمَّا ذُكِرَ لأبي هُريرةَ صاحبِ رسولِ اللهِ –ﷺ– أنَّ أناسًا يقولُونَ : رُفِعَتْ ليلةُ القدرِ ، فقالَ –رضي الله عنه– : كذبُوا ، أي ما رُفِعَتْ ، بل هيَ باقيةٌ كما أخبرَ النَّبِيُّ –ﷺ– عنها .

والسَّبَبُ في هذا الوهمِ : أنَّ النَّبِيَّ –ﷺ– كانَ معتكفًا في الْمَسجدِ ، فأراهُ اللهُ ليلةَ القدرِ ، وحدَّدَهَا له ، ثم اختصمَ أُبِيُّ بنُ كعبٍ وأبو حَدْرَدَ الأسلميُّ –رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا– في دَيْنٍ كانَ بينَهُمَا ، ووقعَتِ الخُصُومةُ في الْمَسجدِ بجوارِ قُبَّتِهِ –عَلَيْهِ الصَّلاةُ وَالسَّلامُ– التي كانَ معتكفًا فيها فشوَّشَ الرَّجُلانِ على رسولِ اللهِ –ﷺ– ، فرُفِعَتْ ليلةُ القدرِ ، قالَ –ﷺ– : ((**أُرِيْتُ لَيْلَتَكُمْ هَذِهِ ، فَتَلاحَى رَجُلانِ ، فَرُفِعَتْ ، وَعَسَى أَنْ يَكُوْنَ خَيْرٌ**)) .

فهذا يدلُّ على أنَّهَا رُفِعَتْ في التَّعيينِ ، أي تعيينَهَا وبيانَهَا لرسولِ اللهِ –ﷺ– رُفِعَ ، ولكن بقاءَهَا لم يدلَّ الدَّليلُ على أنَّه مُنْتَفٍ ، فهيَ باقيةٌ إلى قيامِ السَّاعةِ .

وهيَ ليلةٌ من ليالي رمضانَ ، وقد دلَّتِ النُّصُوصُ الصَّحيحةُ عن رسولِ اللهِ –ﷺ– أنَّهَا في العَشْرِ الأَواخرِ .

ومن حكمةِ اللهِ –ﷻ– أنْ جعلَ هذه اللَّيلةَ خافيةً عن النَّاسِ ، فلا يعلمُهَا إلا مَنْ أرادَ اللهُ أنْ يطلعَهُ عليها .

ومن الحِكَمِ المُستفادةُ في هذا الخفاءِ : منها اجتهادُ النَّاسِ في الطَّاعةِ ، فيحيي النَّاسُ العَشْرَ الأواخرَ من رمضانَ ، فيجتهدُ النَّاسُ في العَشْرِ كُلِّهَا .

ووَرَدَ عنَ النَّبِيِّ –ﷺ– تحديدُ الوترِ ، فقالَ : ((**تَحَرَّوْهَا ، فَمَنْ كَانَ مُتَحَرِّيَهَا فَلْيَتَحَرَّهَا فِي الْوِتْرِ مِنَ الْعَشْرِ الأَوَاخِرِ**)) ، فهذا يضيّقُ مكانَهَا ، ويحدّدُها أكثرَ .

وإنْ كانَ بعضُ العلماءِ يقولُ : الوترُ من العشرِ الأواخرِ والشَّفعِ سواءٌ ؛ لأنَّ النَّبِيَّ –ﷺ– قالَ : ((**تَحَرَّوْهَا ، فَمَنْ كَانَ مُتَحَرِّيَهَا فَلْيَتَحَرَّهَا فِي الْوِتْرِ مِنَ الْعَشْرِ الأَوَاخِرِ**)) .

هذا يدلُّ على أنَّهَا : **إمَّا** ليلةُ إحدى وعشرينَ ، **أو** ثلاثٍ وعشرينَ ، **أو** خمسٍ وعشرينَ ، **أو** سبعٍ وعشرينَ ، **أو** تسعٍ وعشرينَ .

وجاءَ لفظٌ آخر : ((**فِي الْوِتْرِ مِنَ الْعَشْرِ الأَوَاخِرِ ، فِي وَاحِدَةٍ تَبْقَى ، أَوْ ثَالِثَةٍ تَبْقَى ، أَوْ خَامِسَةٍ تَبْقَى**)) ، فلَمَّا جاءَ لفظُ : ((**فِي ثَالِثَةٍ تَبْقَى**)) دخلَ الشَّفعُ ؛ لأنَّ ليلةَ ثمانٍ وعشرينَ هي اللَّيلةُ الثَّالثةُ الباقيةُ ، واللَّيلةُ الواحدةُ الباقيةُ هيَ ليلةُ الثَّلاثينَ إذا تمَّ الشَّهرُ ، والثَّالثةُ تبقى هيَ ليلةُ ثمانٍ وعشرينَ ، والخامسةُ التي تبقى هيَ ليلةُ ستٍّ وعشرينَ ، والسَّابعةُ التي تبقى هيَ ليلةُ أربعٍ وعشرينَ ، إلى بقيةِ العددِ ، فاشتَرَكَ الشَّفعُ والوترُ .

ومن هنا قالَ بعضُ أئمةِ السَّلفِ : إنَّه يحتملُ أنْ تكونَ الثَّانيةَ والعشرينَ ، أو تكونَ الرَّابعةَ والعشرينَ كما يقولُ البعضُ ، أو السَّادسةَ والعشرينَ كما يقولُ البعضُ ، أو الثَّامنةَ والعشرينَ كما يقولُ البعضُ .

وأيًّا ما كانَ ، فهذا كُلُّهُ يدلُّ على أنَّ العشرَ الأواخرَ محتملةٌ .

وسنبيّنُ –إنْ شَاءَ اللهُ– خِلافَ العلماءِ –رَحِمَهُمُ اللهُ– في هذه الْمَسألةِ ، حيثُ بَلَغَ أكثرَ من خمسةَ عشرَ قولاً ، ومعَ إضافةِ الأقوالِ الأُخَرِ الواردةِ في التَّعيينِ وعدمِ التَّعيينِ ، رُبَّمَا تزيدُ على عشرينَ قولاً عندَ أهلِ العلمِ –رَحِمَهُمُ اللهُ– .

وسنعترَّضُ لبيانِ ذلكَ –إنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى– في الْمَجلسِ القادمِ ، ونبيّنُ أقوالَ العلماءِ وأدلةَ من استدلَّ في هذه الْمَسألةِ ، واللهُ –تَعَالَى– أعلمُ .

❁ ❁ ❁ ❁ ❁ ❁ الأسئلة ❁ ❁ ❁ ❁ ❁ ❁

السؤال الأول :

فضيلة الشيخ / ما هدي النَّبِيّ –ﷺ– في السجود ، وجزاكم الله خيرًا ؟

الجواب :

بسم الله ، الحمد لله ، والصلاة والسلام على خير خلق الله وعلى آله وصحبه ومن والاه ، أما بعد :

فإن السؤال عن سنة النَّبِيّ –ﷺ– وطلب معرفة هدي رسول الله –ﷺ– هو خير ما يُسأَل عنه لأن معرفة السُّنَّة هداية ورحمة ، ومن عرف السُّنَّة وعلمها وعمل بها ودعا إليها ، رُزق بركتها وخيرها ، فهي من الوحي الذي أوحاه الله إلى نبيه –صَلَوَاتُ اللهِ وَسَلامُهُ عَلَيْهِ– ، وجعل الخير كل الخير في اتباعه ولزومه وتطبيقه ، وقد يسجد الساجد وهو لا يستشعر السنن ، فتفوت عليه أجور ودرجات ، وكم من ساجد لله –ﷻ– نال الدرجات ، وأصاب المرضات ، وحاز الجزيل من الحسنات ، بفضل الله ثم باتباع سنة رسول الله –ﷺ– .

كان من هديه –عَلَيْهِ الصَّلاةُ وَالسَّلامُ– أنه إذا أراد السجود كبر ، كما صح عنه –عَلَيْهِ الصَّلاةُ وَالسَّلامُ– .

وبوب له العلماء : (**كبر عند هويه للسجود**) فإذا أراد أن يهوي وينزل كبر –عَلَيْهِ الصَّلاةُ وَالسَّلامُ– عند ابتداء الهوي والنزول .

وكان يقدم –عَلَيْهِ الصَّلاةُ وَالسَّلامُ– يديه **على أصح قولي العلماء** قبل ركبتيه ، فيقدم يديه كما ورد في حديث أبي هريرة –رضي الله عنه وَأَرْضَاهُ– وحديث عبد الله بن عمر ، وهذا القول أقوى من القول بتقديم الركبتين ، كما تقدم بيانه في شرح صفة صلاة النَّبِيّ –ﷺ– .

فإذا سجد –عَلَيْهِ الصَّلاةُ وَالسَّلامُ– وضع كفيه على الأرض ، فكان يضع الكفين ، والكفان : من أطراف الأصابع إلى مفصل الراحة مع الساعد ، فكان يضعهما على الأرض .

والأكمل أن يستقبل بأصابعه القبلة .

وكان –عَلَيْهِ الصَّلاةُ وَالسَّلامُ– ورد عنه أنه كان يسجد ، وكان موضع رأسه بين كفيه ، ويجوز وضع الكفين حذو المنكبين ، كما في الرواية الثانية ، كما في حديث أبي حميد الساعدي في السنن : ((**ووضع كفيه حذو منكبيه**)) .

وكان من هديه –عَلَيْهِ الصَّلاةُ وَالسَّلامُ– إذا وضع رأسه أن يسجد على جبهته وأنفه ، قال

-ﷺ- : ((**أمرت بالسجود على سبعة أعظم على الجبهة ، وأشار إلى أنفه**)) فجعلهما كالعضو الواحد ، وذلك بقوله : ((**على الجبهة ، وأشار إلى أنفه**)) فجعل الأنف ممتد الجبهة ولذلك كان طاووس بن كيسان -رَحِمَهُ اللهُ- يعد الأنف من الجبهة .

وكان -عَلَيْهِ الصَّلاةُ وَالسَّلامُ- يُمَكِّن جبهته من الأرض ، ولذلك إذا سجد الساجد يُمَكِّن جبهته من الأرض ، حتى إنه -عَلَيْهِ الصَّلاةُ وَالسَّلامُ- لم يمنعه أن يُمَكِّن جبهته من الأرض حتى العذر ، فكان لا يعذر نفسه ، ولا يعذر من وراءه :

أمَّا عدم عذره لنفسه ، ففي الصحيح عنه -عَلَيْهِ الصَّلاةُ وَالسَّلامُ- : ((**أنه لما وكف المسجد في رمضان ليلة إحدى وعشرين سجد على الماء والطين ، ورفع رأسه** -صَلَوَاتُ اللهِ وَسَلامُهُ عَلَيْهِ- **وإن أثر الماء والطين في جبهته**)) .

ولا يعذر من وراءه ، قالوا : ((**شكونا إلى رسول الله** -ﷺ- **حرّ الرمضاء في جباهنا وأيدينا فلم يشكنا**)) ، فهذا يدل على أن الساجد ينبغي له أن يمكن جبهته وأنفه من الأرض ، وهذا هو سجود الوجه الذي هو أشرف أعضاء الإنسان .

ومن هنا ، كان في دعائه يقول : ((**سجد وجهي للذي خلقه وصوره ، وشق سمعه وبصره وتبارك الله أحسن الخالقين**)) .

وكان من هديه -عَلَيْهِ الصَّلاةُ وَالسَّلامُ- إذا وضع الكفين أن يرفع ساعديه من الأرض ، فلا يجعل ساعديه على الأرض ؛ لأن الساعدين إذا وضعتا على الأرض فإنه افتراش السبع ، وافتراش الكلب الذي نهى عنه -عَلَيْهِ الصَّلاةُ وَالسَّلامُ- كما صح في حديث عائشة -رَضِيَ اللهُ عَنْهَا- وقال -عَلَيْهِ الصَّلاةُ وَالسَّلامُ- في الحديث الصحيح : ((**وارفعْ مرفقيك**)) فهذا يدل على أن الساعد لا يكون على الأرض ، وإنما يرفعه عن الأرض .

وكان من هدية -عَلَيْهِ الصَّلاةُ وَالسَّلامُ- أصبح الكفان ثم بعد الكفين الساعد ، بعد الكف الساعد ، ثم بعد الساعد العضد ، والعضد من المرفق إلى المنكب كان من هدية -عَلَيْهِ الصَّلاةُ وَالسَّلامُ- أن يبعده عن جنبه ، فكان يجنّح و يخوّي ويجُخ -عَلَيْهِ الصَّلاةُ وَالسَّلامُ- كما في الأحاديث الصحيحة عنه -عَلَيْهِ الصَّلاةُ وَالسَّلامُ- : ((**أنه كان إذا سجد جنح**))

وقال : ((**رأيت رسول الله** -ﷺ- كما في حديث ابن عباس- **وهو مجنح**))

((**وكان يجخ**)) بمعنى أنه كان يبعد عضديه عن جنبه ، قال ابن عباس –رضي الله عنه– : ((**رأيت النَّبِيّ** –ﷺ– **ساجداً ، فرأيته من وراء ظهره مجخيًا ، حتى رأيت بياض إبطيه**)) –صَلَوَاتُ اللهِ وَسَلامُهُ عَلَيْهِ– .

وقال لعبد الله بن عمر –رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا– : ((**وارفعْ مرفقيك ، وأبدِ ضبعيك ، وجافِ عن جنبيك ، وادعمْ على راحتيك ؛ فإنك إن فعلت ذلك سجد منك كل عظم**)) ، فهذا يدل على أن السجود الكامل يكون بهذه الصفة .

وكان يبالغ –عَلَيْهِ الصَّلاةُ وَالسَّلامُ– في المجافاة ، حتى لو أن بهيمةً أرادت أن تمر كما في حديث ميمونة في صحيح مسلم لمرت .

وكان البراء يقول : ((**كنا لنشفق على رسول الله** –ﷺ– **من كثر ما يجافي**)) –عَلَيْهِ الصَّلاةُ وَالسَّلامُ– .

ثم السُّنَّة عنه –عَلَيْهِ الصَّلاةُ وَالسَّلامُ– : أنه رخص لأصحابه عند طول السجود ، ووجود المشقة في المجافاة أن يستعينوا بالركب ، فيجعل مرفقه في فخذه ، فإذا اشتد عليه ، وأطال الإمام السجود ، أو هو أطال السجود في قيام الليل أو التهجد يجعل مرفقه ، يقربه ويجعله على فخذه فيدعم عليها ؛ تخفيفاً ورخصة من النَّبِيّ –ﷺ– .

قالوا : ((**شكونا إلى النَّبِيّ** –ﷺ– **ما نجد من المجافاة**)) كما في حديث أبي داود ، فقال –عَلَيْهِ الصَّلاةُ وَالسَّلامُ– : ((**استعينوا بالركب**)) .

وكان من هديه –عَلَيْهِ الصَّلاةُ وَالسَّلامُ– إن يسجد أيضاً على ركبتيه ، وهما العضو الثالث الذي أُمِر بالسجود عليه –صَلَوَاتُ اللهِ وَسَلامُهُ عَلَيْهِ– ، كان يسجد على الركبتين .

وكان من هديه –عَلَيْهِ الصَّلاةُ وَالسَّلامُ– أن يسجد على أطراف أصابعه ، ويستقبل بأطراف أصابعه القبلة ، كما صح عنه –عَلَيْهِ الصَّلاةُ وَالسَّلامُ– في حديث أبي حميد وغيره ، قال : ((**واستقبلَ بأطراف أصابعه القبلة**)) أي أطراف أصابع رجليه –صَلَوَاتُ اللهِ وَسَلامُهُ عَلَيْهِ– وهذا بالتجربة يمكن من السجود أكثر ، فإذا جعلت أصابع الرجلين على القبلة ، وضغطت عليها وادعمت براحتك ، تمكنت الأعضاء من السجود ، وسجد منك كل عظم لله –سبحانه وتعالى– .

كذلك أيضًا من هديه –عَلَيْهِ الصَّلاةُ وَالسَّلامُ– ارتفاع أسافله على أعلاه ، فإذا سجد –عَلَيْهِ الصَّلاةُ وَالسَّلامُ– ارتفع ظهره ، وهذا هو الاعتدال في السجود أنه كان –عَلَيْهِ الصَّلاةُ وَالسَّلامُ– يرفع ظهره ، فتعلو عجيزة الإنسان على صدره ، فتصبح الأسافل أعلى ، وأعاليه أسفل .

ومن هنا قال بعض العلماء : من سجد وكانت أمامه تلة أو دكة فسجد فاستوي ظهره عند السجود لم يصح سجوده ؛ لأنه لا بد وأن يكون أسفله أعلى من أعلاه .

وكان من هدية –عَلَيْهِ الصَّلاةُ وَالسَّلامُ– في الأفعال ، كان له هدى في الأقوال ، فكان إذا سجد –عَلَيْهِ الصَّلاةُ وَالسَّلامُ– سبَّح ربه ونزهة بالتوحيد فقال : ((**سُبْحَان رَبِّي الأَعْلَى**)) ففي الحديث الصحيح عنه –عَلَيْهِ الصَّلاةُ وَالسَّلامُ– : أنه لما نزل قوله –تَعَالَى– : ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾ قال : ((**اجعلوها في سجودكم**))

وكذلك صح عنه –عَلَيْهِ الصَّلاةُ وَالسَّلامُ– أنه قال : ((**اللهم لك سجدت ، وبك آمنت**))

وكذلك صح عنه –عَلَيْهِ الصَّلاةُ وَالسَّلامُ– أنه كان يقول في سجوده : ((**اللهم مقلب القلوب**)) ، وفي رواية : ((**مصرف القلوب ، صرف قلبي**)) ، وفي رواية : ((**ثبتت قلبي على طاعتك**)) .

وصح عنه –عَلَيْهِ الصَّلاةُ وَالسَّلامُ– في هديه القولي في السجود أنه كان يندب إلى الدعاء ، ويقول : ((**أقربُ ما يكون العبد من ربه إذا كان ساجدًا**)) .

وقال –عَلَيْهِ الصَّلاةُ وَالسَّلامُ– : ((**إني نهيت أن أقرأ القران راكعًا أو ساجدًا ، أمَّا الركوع فعظموا فيه الرب ، وأمَّا في السجود فاجتهدوا في الدعاء ، فَقَمِنٌ أن يُستجاب لكم**)) .

فجرى بالمسلم أن يحرص على سنة النَّبِيّ –ﷺ–.

وقد توجد أعذار مثل الزحام , فإذا وجد الزحام ولم يستطيع الإنسان المجافاة جافى في حدود نفسه , رفع ساعديه عن الأرض ، وحاول أن يجافي بقدر .

وأما إذا تيسر له تطبيق السُّنَّة كاملة ، فليعلم أن أجره في صلاته على أتم ما يكون الأجر ، وأعظم ما يكون الثواب ، موقوفاً على اتباع هدى رسول الله –ﷺ– ، وتطبيق سنته ، وأن أولى الناس بقبول صلاته وقبول قراءته وركوعه سجوده وتشهده ودعائه وتسبيحه وتمجيده لربه ، من وقعت أقواله موافقة لهدى رسول الله –ﷺ– .

فنسأل الله العظيم رب العرش الكريم أن يرزقنا السُّنَّة والعمل بها ، والدعوة إليها ، والله –تَعَالَى– أعلم .

السؤال الثاني :

فضيلة الشيخ : ما حكم امتهان الأوراق التي تحتوى على بعض الآيات أو الأحاديث بالأكل عليها أو غير وذلك ، وجزاكم الله خيرًا ؟

الجواب :

امتهان القرآن ، وامتهان السُّنَّة ، وامتهان كتب العلم كبيرة من كبائر الذنوب , من قصد إهانتها كفر بالله –ﷻ– .

ولذلك نص العلماء على أنَّ من وضع القرآن فجلس عليه بقصد الامتهان ، أو مزقه بقصد الامتهان ، فإنه كافر مرتد –والعياذ بالله– .

فهذا من امتهان ما أمر الله بتعظيمه .

الله –ﷻ– أخبر أن وتعظيم شعائره من تعظيمه –سُبْحَانَهُ– , وأنه لا يعظم شعائر الله إلا من يتقي الله يخافه : ﴿ ذَٰلِكَ وَمَن يُعَظِّمْ شَعَـٰٓئِرَ ٱللَّهِ فَإِنَّهَا مِن تَقْوَى ٱلْقُلُوبِ ﴾ .

القرآن لا يجوز امتهانه ، وكون الإنسان يأتي ويرمي القرآن ، أو كونه يجعل القرآن على الحذاء ، أو يأتي ويجعل الحذاء فوق دولاب المصاحف ، أو فوق أماكن فيها كتب العلم ، كل هذا لا يجوز ؛ لأن الله –تَعَالَى– يقول : ﴿ كَلَّآ إِنَّهَا تَذْكِرَةٌ ﴿١١﴾ فَمَن شَآءَ ذَكَرَهُۥ ﴿١٢﴾ فِى صُحُفٍ مُّكَرَّمَةٍ ﴿١٣﴾ مَّرْفُوعَةٍ مُّطَهَّرَةٍ ﴾ ، فأخبر عن كتابه وعن كلامه –سُبْحَانَهُ– أنه : ﴿ فِى صُحُفٍ مُّكَرَّمَةٍ ﴿١٣﴾ مَّرْفُوعَةٍ مُّطَهَّرَةٍ ﴾ خبر بمعنى الإنشاء ، أي أكرموا كلامي ، وأكرموا كتابي وأكرموا هذه الصحف التي اشتملت على رسالة ملك الملوك ، وجبار السموات والأرض ، فلا يجوز امتهان القرآن ، ولا يجوز امتهان كتب العلم ، ولا يجوز امتهان كتب السُّنَّة , بل ينبغي حفظها , والعناية بها ، وتعظيمها في الحدود الشرعية , وكون الإنسان طالب علم فإنه قدوة لغيره , فالأمر فيه ألزم ، والأمر فيه آكد , فلا يتكئ على الكتاب ، يجعله في حجره ويتكئ عليه ، ولا يجعل الكتاب في ماصته تحته يتكئ عليه ، أو يستند إليه ، ينبغي أن يجل هذا الكتاب .

ومن عرف قيمة العلم , عرف قيمة كل صحيفة وكل ورقة فيها ذكر الله –ﷻ– , ولا يكون من الغافلين ، قد يكون لا يدري وهو لا يشعر يضع الكتاب تحته , فتقول له : ما الذي تفعله ؟ يقول : لم أشعر , لو كان الإنسان يحس بقيمة هذا الكتاب وهذه الرسالة ما فعل هذا واستشعر أن معه رسالة الإسلام , وأن معه كتاب الله –ﷻ– , هذا القلب الحي الذي رزقه الله –ﷻ–

صاحبه سعادة الدنيا والآخرة , فلا بد أن يكون طالب العلم في أكمل الوجوه وأحسن الأحوال يجل شعائر الله .

العامي إذا رأى طالب العلم يحمل كتب العلم ، محتفيًا بها مكرماً لها أحبَّ العلم وأهله , وشرَّف العلم وأهله , لكن إذا رأى طالب العلم يأتي ليصلي في المسجد فيرمي الكتاب ، أو يجعل الكتاب مثل الوسادة ، أو يحفظ به الأماكن ، أو يحجز به الأماكن ، أو يجعله في مكان عرضة للوطء , ماذا يكون منه ؟

فاللهَ اللهَ ، طلاب العلم قدوة ، وينبغي أن يكون في سمعتهم ودلهم وحالهم ما يدل على توقير العلم , هذا العلم الذي رفع الله به العلماء ، وأجل به الحكماء والأتقياء , فرفع أهله على رؤوس الناس في خطب الجمعة والمنابر , يقولون فيصدقون , ويأمرون وينهون , كل ذلك من فضل الله –ﷻ– ثم من فضل هذا العلم الذي رفع صاحبه على أكتاف الناس , وقدمه للصلاة حتى إنه إذا تكلم أُنصت إلى كلامه ، وإذا أمر أُئتمر بأمره , و إذا نهى أُنتهى عما نهى عنه ، كل ذلك من شرف هذا العلم , فينبغي أن تشرف وأن تكرم كتبة وتجل , ولذلك كانوا يحبون حمل الكتب ولو كنت حافظاً وأردت أن تجلس في مجالس الذكر شرفٌ لك أن تغدو ومعك كتابك ، لربما رآك ضال فاهتدى , وتمنى ما أنت فيه من الخير ، فنال الدرجات العلا , فيغدو الإنسان بكتب العلم مفتخرًا بها وفرحًا بنعمة الله –ﷻ– أن شرفه , ولذا كان بعض مشايخنا –رَحْمَةُ اللهِ عَلَيْهِمْ– يحب أن يكون كتاب الإنسان مميزاً , حتى إن بعض المتون تطبع في كتب صغيرة ، حتى إن طالب العلم يضعها في جيبه فلا يُدرى وهو يمشي بين الناس لا يعرف أن طالب علم ، كان طلاب العلم إلى عهد قريب يُعرفون بكتب العلم التي يحملونها ، وبدواوين العلم التي يحملونها ، ويتشرفون بحملها ، ويُعرفون بسمتها ودلها .

فينبغي توفير العلم و إجلاله والعلو به ؛ لأن الله –ﷻ– أعلى قدر أهله ، وينبغي أن يكون في حال طالب العلم وسمته ودله ما يدل على ذلك .

بقي سؤال وهو : تعاطي الأسباب لامتهان كتب العلم :

في أيام الاختبارات كمثال يأتي طالب العلم بالأوراق التي فيها كتاب الله وسنة النَّبِيّ –ﷺ– وكتب العلم فيضعها حيث تهب الرياح ، فتعصف بالأوراق يمنةً ويسرى , والله ما من ورقة وطئت إلا حوسب صاحبها بين يدي الله –ﷻ– ، وما من ورقة طارت فذهبت في مكان تمتهن فيه إلا وقفت بين يدي الله تُسأل عن كلامه وكلام رسوله –ﷺ– ؛ لأنه تعاطى السبب في

التقصير ، وقد قال –ﷺ– : ((**ويلٌ للأعقاب من النار**)) الرجل يتوضأ ولا يدري عن عقبه هو لو كان يريد أن يترك عقبه ما توضأ , لكنه توضأ وغفل عن العقب , لأن الله أمره أن يغسل عقبه فلم يتفقد ولم ينتبه , فعاقبة الله بالنار , ((**ويلٌ للأعقاب من النار**)) فكيف به إذا جاء ووضع الكتب والصحف وهو يعلم إنها ستمتهن ، ويعلم أنها ستذهب أدارج الرياح , وهكذا لو رُميت في أماكن لا تحفظ فيها أو تذل .

فالمنبغي حفظ هذه الكتب ورعايتها وصيانتها ، وأن يتقى العبد ربه في هذا الكلام وهذا الوحي وأن يتقي الله –ﷻ– ، وأن يخشى من عقوبة الله العاجلة أو الآجلة أو يجمع الله له بين عقوبة العاجل والآجل .

فنسأل الله العظيم رب العرش الكريم أن يرزقنا تعظيم شعائره ، وأن يرزقنا توقير هذا العلم وتقديره , والله –تَعَالَى– أعلم .

السؤال الثالث :

فضيلة الشيخ : ما حكم الطواف حول البيت الحرام والخطيب يخطب خطبة الجمعة ؟ و جزاكم الله خيراً .

الجواب :

هذا فيه تفصل , بالنسبة لمن جاء بعمرة وكان مسافراً قدم من سفر ، فالجمعة ليست بواجبة عليه ، ولذلك قال بعض العلماء : يجوز له أن يبدأ بالركن الذي من أجله أتى ، والواجب عليه أن يبدأ بتحية المسجد ؛ لأن القادم من خارج مكة تحية البيت عنده الطواف , ولذلك صح عن النَّبِيّ –ﷺ– كما في حديث عائشة وغيرها : ((**أنه كان إذا أتى مكة لم يبدأ بشيء قبل الطواف**)) فالسُّنَّة أن يبدأ بالطواف , فرخص بعض العلماء في هذا ، وقالوا : يطوف إذا غلب على ظنه إنه يستتم الطواف وينتهي منه ، ثم يجلس وينصت للخطبة ، أو يدرك الصلاة وهي الأهم ، فخففوا في هذا .

وأما المكيُّ فإنه يصلى ركعتي التحية ، ويجلس وينصت للإمام ، ولا يشتغل بالنافلة عن الفريضة ؛ لأنه مأمور بالجمعة ، ومأمور بالإنصات للخطيب إذا دخل المسجد ، والله –تَعَالَى– أعلم .

السؤال الرابع :

فضيلة الشيخ : إذا صلى المأموم عن يمين الإمام ، فهل يقف موازياً للإمام أم يتأخر عنه قليلاً ؟ وجزاكم الله خيراً .

الجواب :

للعلماء في هذه المسألة وجهان :

بعض العلماء يقول : يجوز للمأموم ، إذا وقف الرجلان يقف وعقبُه بجوار عقب الإمام ؛ لأن العبرة في المساواة في القدم بالعقب –الكعبان– ، فالكعب الذي يلي الإمام يسامت كعبه كعب الإمام ، هذا مذهب المحاذاة ، هذا مذهب المحاذاة والمساواة ، أشار إليه بعض أئمة الحديث في المحاذاة في حال الوقوف مع الإمام .

وقال بعض العلماء : السُّنَّة أن يتأخر قليلاً ؛ لأن النَّبِيّ –ﷺ– قال في الحديث الصحيح : ((**إنما جعل الإمام ليؤتم به**)) ، وهذا الحديث قال جمهور العلماء : فيه دليل على أن المأموم لا يتقدم على الإمام في المكان ، فدل على أنه عام شامل للائتمام في الأقوال وفي الأفعال وفي المكان ، فكما أنه لا يجوز أن يتقدم عليه ؛ لقوله : ((**إنما جعل الإمام ليؤتم به**)) فلا بد أن يكون مؤتمًا ، والمؤتم تبع ، فلا بد وأن يتأخر قليلاً عن الإمام ، لا يتأخر بقدر قدم واحدة ؛ لأنه إذا تأخر بقدر القدم في مذهب من يقول : صلاة المنفرد خلف الصف باطلة ، يقول : من تأخر عن الصف قدر قدم ، فإنه في حكم المنفرد ، وحينئذٍ تبطل صلاته ، فلا يتأخر تأخراً متفاحشًا .

واللغة تدل على صحة هذا الاستنباط ؛ لأن الإمام في لسان العرب ، ذكر ابن منظور في لسان العرب أن الإمام مأخوذ من الأمام ، وهو الخط الذي يخط في أول الدار ، ثم يبنى عليه ، فيكون تبعاً له ما بُنِيَ عليه .

فهكذا الإمام يكون مقدماً على غيره ، فيقف المأموم دونه .

وهذا القول الثاني **هو الأقرب** –إِنْ شَاءَ اللهُ– **للصواب وأولى بالحيطة** ، والله –تَعَالَى– أعلم .

السؤال الخامس :

يقول : هناك نوع من البيوع في بعض البلدان ، وهو أن صاحب قطعة من الأرض يبيعها إلى خمسين سنة أو أكثر ، ثم يقيم المشتري مشاريع ومبانٍ على الأرض ، على أنه بعد الخمسين عاماً يرد المشتري قطعة الأرض وجميع ما أنشأ فيها إلى البائع ، فهل يصح مثل هذا البيع ؟ وجزاكم الله خيرًا .

الجواب :

أولاً : هذا ليس ببيع ، هذا عند العلماء بالإجماع إجارة ، البيع أن تبيع الذات ، ولا يملك البائع أن يردها بعد ذلك إلا بعقد جديد ؛ لأنه إذا قال : خذ البيت بيعاً بمائة ألف ، فقد ملكه إلى قيام الساعة ؛ لأن البيع يستلزم ملكية الرقبة ، ما يرده بعد سنة ، سنتين ، بعد خمسين سنة ، البيع ليس فيه رد ، هذا من حيث الأصل .

فإذا حصل الرد للعين التي أُتفِق عليها ، فهذا يدل على أن المقصود المنفعة خلال خمسين سنة ، والمنفعة هي أن يأخذ الأرض فينتفع بزراعتها ثلاث سنوات ، خمس سنوات ، عشر سنوات ، عشرين سنة ، ثم يردها ، وكل عين أُعطيت بعقد على أن يُنتفَع بها ، وتردُّ العين بعد الانتفاع مدة معلومة فهي إجارة ؛ لأن الإجارة بيع المنافع ، وتقع في العقارات من أراضٍ ومزارع ودور إلى آخره .

بناءً على هذا ، هذه إجارة ، إذا اتفقا على أنه بيع فهو بيع فاسد ، لماذا فاسد ؟

لأنه اشترط فيه شرطاً وبُنِيَ العقد على شيء يخالف مقتضى العقد ، لأن مقتضى عقد البيع أن تبقى السلعة ملكاً للمشتري إلى الأبد ، وهذا الشرط يقتضي أنها لا تبقى ملكاً له [.....].

بسم الله الرحمن الرحيم

قَالَ الْمُصَنِّفُ –رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى– : **[٢٢١ – عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ –رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا– : أَنَّ رِجَالاً مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ –ﷺ– أُرُوا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْمَنَامِ فِي السَّبْعِ الأَوَاخِرِ ، فَقَالَ النَّبِيّ –ﷺ– : ((أَرَى رُؤْيَاكُمْ قَدْ تَوَاطَأَتْ فِي السَّبْعِ الأَوَاخِرِ ، فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مُتَحَرِّيهَا فَلْيَتَحَرَّهَا فِي السَّبْعِ الأَوَاخِرِ))]**.

بسمِ اللهِ الرَّحمنِ الرَّحيمِ ، الحمدُ للهِ ربِّ العالَمينَ ، وصلَّى اللهُ وسلَّمَ وباركَ على خيرِ خلقِهِ أجمعينَ ، وعلى آلِهِ وصحبِهِ ، ومَنْ سارَ على سبيلِهِ ونهجِهِ ، واستنَّ بسُنَّتِهِ إلى يومِ الدِّيْنِ ، أمَّا بعدُ :

فقد تقدَّمَ معنا في الْمَجلسِ الْمَاضي بيانُ جملةٍ من الْمَسائلِ والأحكامِ التي تتعلَّقُ بليلةِ القدرِ ، ونظرًا لورودِ الأحاديثِ عن النَّبِيِّ –ﷺ– **في الإشارةِ إلى المواضعِ التي يُرجى أنْ تكونَ فيها ليلةُ القدرِ** ، ناسبَ أنْ يعتنيَ الْمُصَنِّفُ –رَحِمَهُ اللهُ– بذكرِ هذا الحديثِ ، وهوَ حديثُ أبي عبدِ الرَّحمنِ عبدِ اللهِ بنِ عُمَرَ –رضي الله عنه وَعَنْ أَبِيْهِ– ، وقد اشتملَ هذا الحديثُ الشَّريفُ على جملةٍ من الْمَسائلِ والأحكامِ التي تتعلَّقُ بتعيينِ ليلةِ القدرِ ، وأنَّهَا في السَّبعِ الأواخرِ من شهرِ رمضانَ الْمُباركِ ، فنظرًا لاشتمالِهِ على هذه الْمَسائلِ والأحكامِ اعتنى الْمُصَنِّفُ –رَحِمَهُ اللهُ– بذكرِهِ وإيرادِهِ.

وقد اختلفَ الأئمةُ –رَحِمَهُمُ اللهُ– : هل ليلةُ القدرِ في ليلةٍ معينةٍ من شهرِ رمضانَ أم أنَّهَا تتنقلُ في سائرِ العامِ ؟

فجماهيرُ السَّلفِ والخلفِ من الصَّحابةِ والتَّابعينَ –رَحِمَ اللهُ الْجَمِيْعَ– يقولُونَ : إنَّ ليلةَ القدرِ في شهرِ رمضانَ خاصةً ، وأنَّهَا لا تكونُ في غيرِ رمضانَ ؛ لأنَّ الأحاديثَ صحَّتْ عن رسولِ اللهِ –ﷺ– أنَّهَا في هذا الشَّهرِ الْمُباركِ ، وقد دلَّ على هذا الأصلِ الشَّرعيِّ ؛ لأنَّ سورةَ القدرَ تضمَّنَتِ الدِّلالةَ على أنَّ نزولَ القرآنِ كانَ في ليلةِ القدرِ ، وتضمَّنَتْ آيةُ البقرةِ أنَّ شهرَ رمضانَ هوَ الذي أُنْزِلَ فيه القرآنُ ، فثبتَ بهذا أنَّ ليلةَ القدرِ في شهرِ رمضانَ .

ثم اختلفَ العلماءُ –رَحِمَهُمُ اللهُ– **بعدَ ذلكَ** : هل هيَ متنقلةٌ في الشَّهرِ كُلِّهِ ، أم أنَّهَا تكونُ في بعضِهِ ؟

فذهبَ جمهورُ العلماءِ –رَحِمَهُمُ اللهُ– إلى أنَّهَا لا تتنقلُ في الشَّهرِ كُلِّهِ ، وأنَّهَا معينةٌ في العشرِ

الأواخرِ أو في الأوسطِ من شهرِ رمضانَ ، وهذا هوَ قولُ الجمهورِ كما ذكرْنَا .

وجاءَ عن الإمامِ أبي حنيفةَ –رَحِمَهُ اللهُ– أنَّهَا في رمضانَ ، ليلةٌ غيرُ متعينةٍ .

وبعضُ أصحابِ الإمامِ أبي حنيفةَ يقولُ : في شهرِ رمضانَ في ليلةٍ معينةٍ منه .

ثم اختلفَ الذينَ قالُوا : إنَّهَا في ليلةٍ من ليالي رمضانَ :

فقالَ بعضُ العلماءِ : إنَّ ليلةَ القدرِ هيَ اللَّيلةُ الأُولى من شهرِ رمضانَ .

وهذا القولُ رُوِيَ عن بعضِ أصحابِ النَّبِيِّ –ﷺ– ومنهُم أبو رَزِين العُقيليُّ –رضي الله عنه وَأَرْضَاهُ– ، وفيه حديثٌ يعتبرُ مُرسلاً من مراسيلِ أبي العاليةِ : أنَّ أعرابيًّا أتى رسولَ اللهِ –ﷺ– فسألَهُ عن ليلةِ القدرِ ، فقالَ له : ((**فِي أَوَّلِ لَيْلَةٍ أَوْ آخِرِ لَيْلَةٍ أَوْ فِي الْوِتْرِ**)) ، فهذا الحديثُ يَحتجُّ به مَنْ يقولُ : إنَّ أولَ ليلةٍ من رمضانَ يحتملُ أنْ تكونَ ليلةَ القدرِ .

وهذا قولٌ ضعيفٌ ؛ لأنَّ الأحاديثَ صحَّتْ عن النَّبِيِّ –ﷺ– أنَّهَا في العشرِ الأواخرِ ، وحديثُنَا الذي معنا واضحُ الدِّلالةِ على أنَّهَا في العشرِ الأواخرِ ، معَ حديثِ أبي سعيدٍ الخُدريِّ وحديثِ عبدِ اللهِ بنِ مسعودٍ ، وحديثِ النُّعمانِ بنِ بشيرٍ ، وحديثِ عبدِ اللهِ بنِ أُنَيسٍ الجُهنيِّ –رَضِيَ اللهُ عَنِ الْجَمِيْعِ وَأَرْضَاهُمْ– .

وهذا الحديثُ من مراسيلِ أبي العاليةِ ، والذي رواهُ الإمامُ أبي داودَ في مراسيلِهِ حديثٌ ضعيفٌ كما ذكرَ العلماءُ –رَحِمَهُمُ اللهُ– ؛ لأنَّه لم يَصِحَّ موصولاً إلى النَّبِيِّ –ﷺ– .

القولُ الثَّاني : إنَّ ليلةَ القدرِ في العشرِ الوسطى من شهرِ رمضانَ ، في إحدى ليالي العشرِ ، وبهذا القولِ يقولُ بعضُ أصحابِ الإمامِ الشَّافعيِّ –رَحْمَةُ اللهِ عَلَيْهِمْ– .

واستدلُّوا : بما ثبتَ عن النَّبِيِّ –ﷺ– : ((**أَنَّهُ اعْتَكَفَ الْعَشْرَ الْوُسْطَى مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ**)) ولكنَّ هذا الحديثَ وإنْ كانَ صحيحًا ثابتًا عن رسولِ اللهِ –ﷺ– إلا أنَّ الإشكالَ فيه أنَّ النَّبِيَّ –ﷺ– اعتكفَ العشرَ الوسطى في أولِ الأمرِ ، ثم نزلَ عليه جبريلُ في آخرِ ليلةٍ وهيَ ليلةُ العشرينَ ، وكادَ أنْ يقضيَ اعتكافَهُ في العشرِ الوسطى فقالَ له : ((**يَا مُحَمَّدُ ، إِنَّ الَّذِي تَطْلُبُهُ أَمَامَكَ**)) ، فأصبحَ –ﷺ– وحدَّثَ أصحابَهُ أنَّ جبريلَ أتاهُ وأخبرهُ أنَّ ليلةَ القدرِ في العشرِ الأواخرِ ، وهذا معنى قولِهِ : ((**إِنَّ الَّذِي تَطْلُبُهُ أَمَامَكَ**)) .

القولُ الثَّالثُ : إنَّ ليلةَ القدرِ هيَ ليلةُ النِّصفِ من شهرِ رمضانَ .

وقالَ به بعضُ أئمةِ السَّلفِ –رَحِمَهُمُ اللهُ– ، وليسَ لهم دليلٌ فيما نحفظُ .

والقولُ الرَّابعُ : إنَّ ليلةَ القدرِ هيَ اللَّيلةُ السَّابعةَ عشرةَ من رمضانَ ، وهيَ ليلةُ غزوةِ بَدْرٍ ، وبهذا

القولِ قالَ بعضُ أصحابِ النَّبِيِّ –ﷺ– ، كانَ زيدُ بنُ أرقمَ –رضي الله عنه وأرضاه– يقولُ : لا أشكُّ ولا أمتري أنَّ ليلةَ القدرِ هيَ ليلةُ بَدْرٍ ، وهيَ التي أَنْزَلَ اللهُ فيها الفُرقانَ يومَ التقى الجمعانِ فكأنَّهُ فُهِمَ –رضي الله عنه– من نزولِ الفُرقانِ على رسولِ اللهِ –ﷺ– ليلةَ بَدْرٍ أنَّهَا هيَ اللَّيلةُ التي أُنزِلَ فيها القُرآنُ .

وقد أُجِيْبَ عن ذلكَ : بأنَّ هذا النُّزولَ لسببٍ خاصٍّ ، ولأمرٍ خاصٍّ ، لا يقتضي تخصيصَ النُّزولِ العامِ للقُرآنِ به .

وعلى هذا ، فإنَّ اللَّيلةَ السَّابعةَ عشرةَ من رمضانَ ليسَتْ هيَ ليلةُ القدرِ ؛ لثُبُوتِ السُّنَّةِ عن –ﷺ– أنَّ ليلةَ القدرِ ليسَتْ في العشرِ الوسطى من شهرِ رمضانَ .

القولُ الخامسُ : إنَّ ليلةَ القدرِ هيَ ليلةُ تسعةَ عشرَ .

وهذا مرويٌّ عن زيدِ بنِ ثابتٍ ، صاحبُ رسولِ اللهِ –ﷺ– ، وكانَ يقولُ : إنَّهَا في هذه اللَّيلةِ ، ولا يُحفَظُ لهم دليلٌ سوى ما وَرَدَ أنَّ النَّبِيَّ –ﷺ– اعتكفَ العشرَ الوسطى على رجاءِ أنْ تكونَ ليلةَ القدرِ .

القولُ السَّادسُ : إنَّ ليلةَ القدرِ هيَ ليلةُ إحدى وعشرينَ .

وبهذا القولِ قالَ الإمامُ الشَّافعيُّ –رَحِمَهُ اللهُ بِرَحْمَتِهِ الْوَاسِعَةِ– ، وأُثِرَ عن جملةٍ من أصحابِ النَّبِيِّ –ﷺ– .

ويدلُّ على هذا القولِ : ما ثبتَ في الصَّحيحينِ من حديثِ أبي سعيدٍ الخُدريِّ : أنَّ النَّبِيَّ –ﷺ– اعتكفَ العشرَ الوسطى من رمضانَ ، ثم إنَّه –عَلَيْهِ الصَّلاةُ وَالسَّلامُ– خَرَجَ إلى أصحابِهِ وقالَ : ((**إِنِّي أُرِيْتُ لَيْلَتَكُمْ هَذِهِ ، وَإِنِّي أُرِيْتُ أَنِّي أَسْجُدُ عَلَى الْمَاءِ وَالطِّيْنِ**)) ، قالَ أبو سعيدٍ –رضي الله عنه وأرضاه– : فمُطِرَتِ السَّمَاءُ ليلةَ إحدى وعشرينَ ، وكانَ الْمَسجدُ من عريشٍ ، فَوَكَفَ مسجدُ النَّبِيِّ –ﷺ– فخَرَّ السَّقفُ ، ثم رأيتُ النَّبِيَّ –ﷺ– بعدَ صلاةِ الصُّبْحِ وإنَّه أثرُ الْمَاءِ والطِّينِ في جبينِهِ من صُبح إحدى وعشرينَ .

قالُوا : هذا يدلُّ على إنَّ ليلةَ إحدى وعشرينَ هيَ ليلةُ القدرِ ؛ لأنَّ النَّبِيَّ –ﷺ– بَيَّنَ العلامةَ

وهذا القولُ يُشْكِلُ عليه : حديثُ عبدِ اللهِ بنِ أُنيسٍ الجُهنيِّ –رضي الله عنه وأرضاه– أنَّه ذَكَرَ العلامةَ نفسَهَا ، وأنَّه رأى رسولَ اللهِ –ﷺ– يسجُدُ على الْمَاءِ والطِّينِ ليلةَ ثلاثٍ وعشرينَ ، فلم ينصَّ أبو سعيدٍ –رضي الله عنه– على بقيةِ اللَّيالي : هل مطرَتِ السَّماءُ أو لم تمطُرْ ؟

وقد جاءَ عن عبدِ اللهِ بنِ أُنيسٍ أنَّه حَفِظَ أيضًا سجودَ النَّبِيِّ –ﷺ– ليلةَ ثلاثٍ وعشرينَ .

ولذلكَ حَلَّ بعضُ العلماءِ الإشكالَ في هذا الحديثِ : بأنَّه أثبتَ سجودَ النَّبِيِّ –ﷺ– ليلةَ

إحدى وعشرينَ ، وجاءَ عن غيرِهِ إثباتُ سجودِهِ ليلةَ ثلاثٍ وعشرينَ وهيَ ليلةُ وترٍ ، فلا يبعدُ أنْ تكونَ تلكَ السَّنَةُ ممطرةً ، فأُمطرِتْ في أكثرِ من ليلةٍ وتريةٍ ، وحينئذٍ لا تَعَارَضَ بينَ ليلةِ إحدى وعشرينَ وثلاثٍ وعشرينَ من هذا الوجهِ ، ويكونُ الاحتمالُ واردًا ، وعلى ذلك لا يَقْوَى الاحتجاجُ من هذا الوجهِ .

القولُ السَّابعُ : إنَّ ليلةَ القدرِ هيَ اللَّيلةُ الثَّانيةُ والعشرونَ من شهرِ رمضانَ .

واستدلُّوا : بحديثِ أبي سعيدٍ في الصَّحيحِ : أنَّ النَّبِيَّ –ﷺ– قالَ في ليلةِ القدرِ : ((**فِي تَاسِعَةٍ تَبْقَى ، أَوْ سَابِعَةٍ تَبْقَى ، أَوْ ثَالِثَةٍ تَبْقَى**)) ، وفي روايةٍ : ((**أَوْ خَامِسَةٍ تَبْقَى**)) ، فلما سُئِلَ أبو سعيدٍ –رضي الله عنه وَأَرْضَاهُ– سألَهُ أبو نضرة –رَحِمَهُ اللهُ– وقالَ له : يا أبا سعيدٍ ، أنتُمْ أعلمُ بالعددِ مِنَّا ، فقالَ أبو سعيدٍ : أَجَلْ ، إذا كانَتْ ليلةُ إحدى وعشرينَ ، وجاءَتْ اللَّيلةُ الثَّانيةُ والعشرون فقد مضَتِ اللَّيلةُ الأولى ، يعني ليلةَ إحدى وعشرينَ ، وجاءَتِ اللَّيلةُ الثَّانيةُ ، وهيَ اللَّيلةُ الثَّانيةُ والعشرونَ منَ الشَّهرِ ، قالَ : فهيَ التَّاسعةُ التي تبقى ، ثم قالَ له : إذا كانَتْ ليلةُ أربعٍ وعشرينَ فهيَ اللَّيلةُ السَّابعةُ التي تبقى ، ثم عَدَّ العددَ في الوترِ .

قالُوا : فجَعَلَ اللَّيلةَ الثَّانيةَ والعشرينَ مما يحتملُ أنْ تكونَ ليلةَ القدرِ .

القولُ الثَّامنُ : إنَّ ليلةَ القدرِ هيَ ليلةُ أربعٍ وعشرينَ .

وهذا القولُ محفوظٌ عن بعضِ أئمةِ السَّلفِ ، ومنهُم أيوبُ السَّختيانيُّ –رَحِمَهُ اللهُ– ، فكانَ إذا كانَتْ ليلةُ أربعٍ وعشرينَ اغتسلَ ، وكانَ يَظُنُّ أنَّهَا يُرْجَى أنْ تكونَ ليلةَ القدرِ .

وفي هذا القولِ حديثُ عبدِ اللهِ بنِ أُنيسٍ أيضًا .

وكانَ بعضُ الصَّحابةِ –رِضْوَانُ اللهِ عَلَيْهِمْ– يميلونَ إلى أنَّ ليلةَ أربعٍ وعشرينَ يحتملُ أنْ تكونَ ليلةَ القدرِ ؛ لأنَّهَا اللَّيلةُ السَّابعةُ التي تبقى ؛ لأنَّه يبقى من الشَّهرِ سبعُ ليالٍ ، ويكونُ عددُهَا السَّابعةَ فيما بقي ، وقد قالَ –ﷺ– في ليلةِ القدرِ : ((**فِي تَاسِعَةٍ تَبْقَى ، فِي سَابِعَةٍ تَبْقَى ، فِي خَامِسَةٍ تَبْقَى ، فِي ثَالِثَةٍ تَبْقَى**)) ، وفي روايةٍ : ((**فِي وَاحِدَةٍ تَبْقَى**)) ، فجَعَلَ الوترَ عكسيًّا ، ولم يجعلْهُ على العددِ الْمَعروفِ في الشَّهرِ .

ومَنْ قالَ : إنَّ ليلةَ أربعٍ وعشرينَ يقولُ به بعضُ أئمةِ السَّلفِ كالحسنِ البصريِّ ، كانَ الحسنُ البصريُّ –رَحِمَهُ اللهُ بِرَحْمَتِهِ الْوَاسِعَةِ– يقولُ : (ليلةُ القدرِ علامتُها أنْ تصبحَ الشَّمسُ نقيةً ، لا شُعَاعَ لها ، فواللهِ لقد راقبْتُ الشَّمسَ عشرينَ سَنَةً أَراها ليلةَ أربعٍ وعشرينَ تصبحُ بدونِ شُعَاعٍ)

وأمَّا القولُ التَّاسعُ في المسألةِ : إنَّ ليلةَ القدرِ هيَ ليلةُ خمسٍ وعشرينَ .

وبهذا القولِ قالَ طائفةٌ منَ السَّلفِ ومنَ أصحابِ النَّبِيِّ –ﷺ– أنَّ ليلةَ القدرِ هيَ ليلةُ خمسٍ وعشرينَ ، وهيَ اللَّيلةُ التي يحتملُ أنْ تكونَ وترًا من العددِ من أولِ الشَّهرِ .

وقد ذَكَرَ غَيْرُ واحدٍ منَ العلماءِ : إنَّه أُرِيْتُ فيها الأماراتِ ، وهيَ ليلةُ خمسٍ وعشرينَ .

وجاءَ في بعضِ الأحاديثِ ، ولكنَّه متكلَّمٌ في سندِهِ : أنَّ النَّبِيَّ –ﷺ– رَجَّى ليلةَ القدرِ فيها .

القولُ العاشرُ : إنَّ ليلةَ القدرِ هيَ ليلةُ سِتٍّ وعشرينَ .

ودليلُهُ : ((**في خامسةٍ تبقى**)) ، فإنَّ ليلةَ سِتٍّ وعشرينَ هيَ اللَّيلةُ الخامسةُ بالنِّسبةِ لِمَا يبقى من الشَّهرِ .

القولُ الحاديَ عَشَرَ في هذه المسألة : إنَّ ليلةَ القدرِ هيَ ليلةُ سبعٍ وعشرينَ .

وبهذا القولِ قالَ جمهورُ السَّلفِ والخلفِ –رَحِمَهُمُ اللهُ– من أصحابِ النَّبِيِّ –ﷺ– وأئمةُ العلمِ ، قالُوا : إنَّ ليلةَ سبعٍ وعشرينَ هي أرجى ليلةٍ لليلةِ القدرِ .

واستدلُّوا بعدةِ أدلةٍ : منها ما ثبتَ عن أبي سعيدٍ –رضي الله عنه وَأَرْضَاهُ– ، وصحَّ عن أُبِيِّ بنِ كعبٍ –رضي الله عنه– من ذكرِ العلاماتِ والأماراتِ في ليلةِ سبعٍ وعشرينَ ، وأنَّهَا ليلةُ تصبحُ الشَّمسُ لا شُعَاعَ لها .

والسَّبَبُ في جعلِ هذه العلامةِ وهيَ كونُ الشَّمسِ تصبحُ لا شُعَاعَ لها فيما ذَكَرَ بعضُ العلماءِ أنَّ اللهَ –تَعَالَى– أخبرَ عن تَنَزُّلِ الْمَلائكةِ ، وإذا تنزَّلَتِ الْمَلائكةُ فيها ، فإنَّهَا تصعدُ عندَ طلوعِ الشَّمسِ وانتهاء الليلة ، قالُوا : فتصبحُ الشَّمسُ لا شُعَاعَ لها من كثرةِ ما نَزَلَ من الْمَلائكةِ على الأرضِ .

وهذا أمرٌ يحتاجُ إلى نصٍّ ؛ لأنَّه أمرٌ توقيفيٌّ ، وإنْ كانَ محتملاً من جهةِ النَّظرِ.

ومِمَّا يُؤَكِّدُ : كانَ أُبِيُّ بنُ كعبٍ –رضي الله عنه وَأَرْضَاهُ– يحلِفُ باللهِ أنَّهَا ليلةُ سبعٍ وعشرينَ ، وأنَّ هذه اللَّيلةَ كانُوا يتحرَّون فيها على عهدِ رسولِ اللهِ –ﷺ– .

وصحَّ عنه –عَلَيْهِ الصَّلاةُ وَالسَّلامُ– أنَّه قامَ بالصَّحابةِ في ليلةِ ثلاثٍ وعشرينَ بعضَ اللَّيلِ ، وفي ليلةِ خمسٍ وعشرينَ بعضَ اللَّيلِ ، ولَمَّا كانَتْ ليلةُ سبعٍ وعشرينَ قامَ بهم حتى انبلجَ الفجرُ ، قالُوا : وهذا يؤَكِّدُ أنَّ ليلةَ سبعٍ وعشرينَ أرجى ما يكونُ من ليلةِ القدرِ .

إضافةً إلى أنَّ هذا القولَ محفوظٌ عن جمهورِ الصَّحابةِ ، قالَ به عُمَرُ ، وعليُّ بنُ أبي طالبٍ ، وأُبَيُّ بنُ كعبٍ ، وعبدُ اللهِ بنُ مسعودٍ ، وعبدُ اللهِ بنُ عُمَرَ ، وعبدُ اللهِ بنُ عبَّاسٍ ، وأبو هُريرةَ وعائشةُ –رَضِيَ اللهُ عَنِ الْجَمِيْعِ– ، وأفتى بذلك عبدُ اللهِ بنُ عبَّاسٍ في محضرِ الأئمةِ منَ الصَّحابةِ في مجلسِ

عُمَرَ بنِ الخَطَّابِ –رضي الله عنه– ، والصَّحابةُ متظافرونَ كثيرونَ ، ولم يَرُدَّ عليه أحدٌ فتواهُ ، وسألَهُ عُمَرُ – رضي الله عنه– عن ذلك ، فذكرَ عِللاً أنَّ سبعًا وعشرين هي أرجى ما تكونُ من ليلةِ القدرِ

وهذا القولُ قالَ به جمهورُ العلماءِ حتى من الْمَذاهبِ الأربعةِ من فقهاءِ الْمَالكيةِ والشَّافعيةِ والحنابلةِ –رَحِمَهُمُ اللهُ– في جميعِ هذه الْمَذاهبِ مَنْ يقولُ : إنَّ ليلةَ سبعٍ وعشرينَ هيَ أرجى اللَّيالي .

وهناكَ لطائفُ واستئناساتٌ ذكرُوها منها : أنَّ سورةَ القدرِ فيها ثلاثونَ كلمةً ، إذا عُدِّتْ وُجِدَتْ ثلاثينَ كلمةً ، وهذه الثَّلاثونَ السَّابعةُ والعشرون منها كلمةُ : ﴿هِيَ﴾ ، فقولُهُ :

﴿إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ فِى لَيْلَةِ ٱلْقَدْرِ ﴿١﴾ وَمَآ أَدْرَىٰكَ مَا لَيْلَةُ ٱلْقَدْرِ ﴿٢﴾ لَيْلَةُ ٱلْقَدْرِ خَيْرٌ مِّنْ أَلْفِ شَهْرٍ ﴿٣﴾ تَنَزَّلُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَٱلرُّوحُ فِيهَا بِإِذْنِ رَبِّهِم مِّن كُلِّ أَمْرٍ ﴿٤﴾ سَلَٰمٌ هِىَ﴾ ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ فِى لَيْلَةِ ٱلْقَدْرِ ﴿١﴾ وَمَآ أَدْرَىٰكَ مَا لَيْلَةُ ٱلْقَدْرِ ﴿٢﴾ لَيْلَةُ ٱلْقَدْرِ خَيْرٌ مِّنْ أَلْفِ شَهْرٍ ﴿٣﴾ تَنَزَّلُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَٱلرُّوحُ فِيهَا بِإِذْنِ رَبِّهِم مِّن كُلِّ أَمْرٍ ﴿٤﴾ سَلَٰمٌ هِىَ﴾ .

فـ﴿هِيَ﴾ هي السَّابعةُ والعشرونَ ، ﴿حَتَّىٰ مَطْلَعِ ٱلْفَجْرِ﴾ هذه تمامُ الثَّلاثينَ كلمةً .

ومما ذكرَهُ بعضُ العلماءِ : أنَّ ليلةَ القدرِ عَدَدُ حُرُوفِ : **"لَيْلَة"** و **"الْقَدْرِ"** تسعةُ حُرُوفٍ ، ثم إنَّ ليلةَ القدرِ كرَّرَتْ ثلاثَ مرَّاتٍ ، وثلاثٌ في تسعٍ بسبعٍ وعشرين .

كلُّ هذا مما يُستأنسُ به ، وليسَ هوَ من متينِ العلمِ ؛ لأنَّ العلمَ موقوفٌ على الْمَرويِّ والْمَأثورِ في الكتابِ والسُّنَّةِ ، لكنَّ هذه استئناساتٌ ولطائفُ ، والعلمُ لا يثبتُ بهذا ؛ لأنَّهَا اجتهاداتٌ ليسَتْ معولاً عليها من جهةِ التَّوقيفِ ، ولكن يُستأنسُ بها ، وخاصةً أنَّ هذا القولَ يقولُ به أئمةٌ منَ الصَّحابةِ –رِضْوَانُ اللهِ عَلَيْهِمْ– ودواوينُ العلمِ –رَحِمَهُمُ اللهُ جَمِيْعًا– .

وهناكَ أقوالٌ في بقيةِ الشَّهرِ :

قِيلَ : ليلةُ ثماني وعشرينَ ، وتسعٍ وعشرين .

قالُوا : لأنَّ ليلةَ الثَّامنةَ والعشرين تكونُ هيَ اللَّيلةُ الثَّالثةُ التي تبقى بالنِّسبةِ للشَّهرِ .

وأمَّا بالنِّسبةِ لليلةِ تسعٍ وعشرينَ ؛ فلأنَّ النَّبِيَّ –ﷺ– قالَ : ((**تَحَرَّوْهَا ، فَمَنْ كَانَ مُتَحَرِّيَهَا فَلْيَتَحَرَّهَا فِي الْوِتْرِ مِنَ الْعَشْرِ الأَوَاخِرِ**)) .

هذا مجملُ ما ذَكَرَهُ العلماءُ من الخِلافِ في ليلةِ القدرِ .

هناكَ أقوالٌ أخرى في ليلةِ القدرِ تجمعُ بينَ ليلتينِ .

لكن أيًّا ما كانَ ، **فالَّذي تطمئنُ إليه النَّفسُ ويرتاحُ إليه القلبُ** أنَّ ليلةَ القدرِ في الوترِ من العشرِ الأواخر ، ويُترَكُ النَّاسُ على هذه السُّنَّةِ ؛ لأنَّ مقصودَ الشَّرعِ إخفاءُ هذه اللَّيلةِ ، وقد أُخفِيَتْ عن نَبِيِّ الرَّحمةِ –صَلَوَاتُ اللهِ وَسَلامُهُ عَلَيْهِ– ورُفعت ، وقالَ –ﷺ– : ((**وَعَسَى أَنْ يَكُوْنَ خَيْرٌ**)) .

وممَّا يكونُ فيها منَ الحِكمِ العظيمةِ : أنَّ اللهَ –ﷻ– دَفَعَ بها شرَّ السُّفهاءِ على الأخيارِ والأتقياءِ ، فلو عَلِمَهَا السُّفهاءُ لاستطالُوا بها على الشُّرورِ ، ولذلكَ كانَ في إخفائِها خيرٌ .

كذلكَ من الخيرِ الموجودِ فيها : أنَّ الْمُسلمَ إذا عَلَمَ أنَّهَا في العشرِ الأواخرِ فإنَّه يجتهدُ في اللَّيالي العشرِ ، وليالي العشرِ ليالٍ مفضلةٌ ، ولها شأنٌ عظيمٌ عندَ اللهِ –ﷻ– حتى قالَ بعضُ أئمةِ التَّفسيرِ في قولِهِ –تَعَالَى– : ﴿**وَٱلْفَجْرِ ۝١ وَلَيَالٍ عَشْرٍ**﴾ قِيْلَ : إنَّهَا هيَ العشرُ الأواخرُ من شهرِ رمضانَ .

وفضَّلَهَا طائفةٌ من العلماءِ على عشرٍ من ذِي الحِجَّةِ .

وإنْ كانَ **الصَّحيحُ** أنَّ عشرًا من ذي الحِجَّةِ أفضلُ من العشرِ الأواخرِ ؛ لأنَّ فضَّلَهَا في اللَّيلِ والنَّهارِ ، وأمَّا العشرُ الأواخرُ فَفَضَّلَهَا في اللَّيلِ فقط .

ولأنَّ فضلَ العشرِ الأواخرِ في اللَّيلِ من جهةِ ليلةٍ خاصةٍ ، وهيَ ليلةُ القدرِ ، وأمَّا بالنِّسبةِ لعشرٍ من ذي الحِجَّةِ فقد قالَ رسولُ اللهِ –ﷺ– فيها بالنَّصِّ الصَّحيحِ الصَّريحِ : ((**مَا مِنْ أَيَّامٍ الْعَمَلُ الصَّالِحُ فِيْهِنَّ أَحَبُّ إِلَى اللهِ مِنْ عَشْرٍ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ**)) ، فلا شكَّ أنَّ عشرًا من ذي الحِجَّةِ من جهةِ الفضلِ العامِّ ليلاً ونَهَارًا أفضلُ من العشرِ الأواخرِ .

ثم اختلفَ العلماءُ في فضلِ ليلةِ القدرِ : هل فضلُ ليلةِ القدرِ يكونُ لِمَنْ نَوَى أو يكونُ لِمَنْ نَوَى ومَنْ لم ينوِ ؟

والْمُرادُ بذلك أنَّ مَنْ قامَ العشرَ الأواخرَ يقومُ وفي نِيَّتِهِ إصابةُ هذا الخيرِ ، وفي نِيَّتِهِ طلبُ هذا الفضلِ ، فهل إذا لم يَنْوِ ذلكَ وأحيا ليالي العشرِ طلبًا لرحمةِ اللهِ ورجاءَ في عفوِ اللهِ وما عندَ اللهِ هل يكونُ مُصيبًا لفضلِ ليلةِ القدرِ أو لا ؟

قالَ بعضُ العلماءِ : تُشتَرَطُ النِّيَّةُ .

وقالَ بعضُهم : لا تُشْتَرَطُ ، وهذا هوَ **الصَّحيحُ** ، إنَّ قيامَها وفضلَها يؤتيهِ اللهُ –ﷻ– مَنْ شاءَ بوجودِ العملِ بعدَ فضلِ اللهِ –ﷻ– وعظيمِ رحمتِهِ بعبادِهِ .

وعلى كُلِّ حالٍ ، فاشتراطُ أنْ ينويَ قبلَ قيامِهِ وعندَ قيامِهِ يحتاجُ إلى دليلٍ ينصُّ على أنَّ الفضلَ

مختصٌّ بِمَنْ نَوَى ، وإلَّا أنَّ الأصلَ يدلُّ على أنَّ وجودَ العملِ مقتضٍ للتَّفضيلِ ؛ لأنَّ اللهَ -تَعَالَى- يقولُ : ﴿لَيْلَةُ ٱلْقَدْرِ خَيْرٌ مِّنْ أَلْفِ شَهْرٍ﴾ ، فجَعَلَ الخيريةَ لظرفِ الزَّمانِ ، فمَنْ أصابَ هذا الظَّرفَ أصابَ خيريَّتَهُ على ظاهرِ النَّصِّ الْمَوجودِ في كتابِ اللهِ -عَزَّوَجَلَّ- .

واختلفَ العلماءُ في هذه اللَّيلةِ : هل لها أماراتٌ تُعرَفُ بها أو ليسَ لها أماراتٌ ؟

جمهورُ العلماءِ على أنَّ لليلةِ القدرِ أماراتٍ وعلاماتٍ يُستدلُّ بها على أنَّهَا ليلةُ القدرِ .

وقد دلَّ على ذلكَ : ما صحَّ عن رسولِ اللهِ -ﷺ- وما صَحَّ عن أصحابِ رسولِ اللهِ -ﷺ- وإقرارِ النَّبِيِّ -ﷺ- لهم :

ومما صحَّ عنه -عَلَيْهِ الصَّلاةُ وَالسَّلامُ- أنَّه قالَ : ((**أُرِيْتُ أَنِّي أَسْجُدُ صَبِيْحَتَهَا عَلَى الْمَاءِ وَالطِّيْنِ**)) ، فجعلَ لها علامةً وأمارةً يُستدلُّ بها عليها ، فقالَ : ((**أَسْجُدُ صَبِيْحَتَهَا عَلَى الْمَاءِ وَالطِّيْنِ**)) فدلَّ على أنَّ لها أمارةً وعلامةً .

ثم أكَّدَ هذا : إقرارُهُ -عَلَيْهِ الصَّلاةُ وَالسَّلامُ- للصَّحابةِ ، فقد قالَتْ له أُمُّ الْمُؤمنينَ عائشةُ -رَضِيَ اللهُ عَنْهَا وَأَرْضَاهَا- : يا رسولَ اللهِ ، لو أنِّي أُريتُ ليلةَ القدرِ ماذا أقولُ ؟ قالَ : ((**فَقُوْلِي : اللَّهُمَّ ، إِنَّكَ عَفُوٌّ تُحِبُّ الْعَفْوَ فَاعْفُ عَنِّي**)) .

((**فَقَالَتْ : لَوْ أَنِّي أُرِيْتُ**)) فجعلَتْ هناكَ علاماتٍ وأماراتٍ تَستدلُّ بها على أنَّهَا قد أصابَتِ اللَّيلةَ . وقد جاءَتْ بعضُ الآثارِ وبعضُ الأخبارِ عن بعضِ السَّلفِ في القُرُونِ الْمُفضلةِ أنَّهُم رأوا لليلةِ القدرِ علاماتٍ وأماراتٍ .

فأمَّا بالنِّسبةِ للعلاماتِ الْمُستنبطةِ منَ الكتابِ :

فقولُ بعضِ العلماءِ : لا يُرْمَى ليلتَها بشهابٍ ، وذلكَ لأنَّ اللهَ يقولُ : ﴿ نَنَزَّلُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ ﴾ والشَّياطينُ تَفِرُّ منَ الْمَلائكةِ ، فلا يستطيعُ الشَّياطينُ أنْ يرقى بعضُهم على بعضٍ ، وقد أخبرَ اللهُ -تَعَالَى- أنَّه تتنزَّلُ فيها الْمَلائكةُ ، والشَّيطانُ يَفِرُّ منَ الْمَلائكةِ .

وقالَ بعضُ العلماءِ : إنَّه توجدُ أماراتٌ ، منها انشراحُ الصَّدرِ ، فإنَّ الإنسانَ في ليلةِ القدرِ يحسُّ بانشراحٍ عظيمٍ للعبادةِ ؛ وذلكَ لضعفِ سُلطانِ الشَّياطينِ على الإنسان ، من كثرةِ تَنَزُّلِ الْمَلائكةِ ؛ لأنَّهَا إذا تنزَّلَتْ نَزَلَتْ معها السَّكينةُ .

هذه العلامةُ والأمارةُ مستنبطةٌ منَ القُرآنِ ، فيجُدُ الإنسانُ ارتياحًا وانشراحًا لا يجدُهُ في بقيةِ اللَّيالي ؛ وذلكَ لعظيمِ ما يكونُ من نُزُولِ السَّكينةِ التي تحصلُ به الطُّمأنينةُ ، ويحصُلُ بها الثَّباتُ ويحصُلُ بها ارتياحُ النَّفسِ واستجمامُ الرُّوحِ أكثرَ من غيرِها من بقيةِ اللَّيالي .

وجاءَ عن بعضِ السَّلفِ والسَّنَدُ في ذلكَ صحيحٌ كما أشارَ بعضُ العلماءِ –رَحِمَهُمُ اللهُ– عن بعضِ أئمةِ السَّلفِ في القُرُونِ الْمُفضلةِ أنَّه ذَاقَ البحرَ في إحدى ليالي الوترِ من العشرِ ، فوَجَدَ ماءَهُ عذبًا ، وهذا فيه حديثٌ مرفوعٌ ، لكنَّهُ ضعيفٌ عنِ النَّبِيِّ –ﷺ– .

إذا ثبتَ بالسُّنَّةِ أنَّ لها أماراتٍ وعلاماتٍ ، فالأَوْلَى أنْ يُتوَقَّفَ ، وأنْ يُترَكَ الأمرُ لِمَا يُطلِعُ اللهُ عليه مَنْ شاءَ من عبادِهِ من العلاماتِ والأماراتِ .

لكنَّ السُّؤالَ : مَنْ وَفَّقَهُ اللهُ فاطَّلَعَ على ليلةِ القدرِ ، هل يَتَحَدَّثُ بذلكَ أو يَكْتُمُ ؟

قالَ بعضُ العلماءِ : يُستحبُّ له الكِتمانُ ؛ لأنَّه أقربُ إلى الإخلاصِ ، وأبعدُ عن الرِّياءِ ، ولأنَّهَا كَرَامَةٌ من اللهِ ، والكَرَامَاتُ الْمُنبغي إخفاؤُهَا ؛ حتى يكونَ العبدُ أبعدَ عن الفتنةِ وافتتانِ النَّاسِ به ، ولذلكَ كانَ أئمةُ السَّلفِ يحرصُونَ على إخفاءِ الكَرَامَاتِ ، ولا يحبُّونَ ظُهُورَهَا ، وهذا هوَ الصَّلاحُ الحقيقيُّ أنْ يكونَ العبدُ صالحًا فيما بينَهُ وبينَ اللهِ ، ويحبُّ أنْ يكونَ في مقامٍ عظيمٍ عندَ اللهِ –وَجَلَّ– دُونَ أنْ يُفتَنَ الخَلْقُ به ، وأمَّا أنْ يطلُبَ الكَرَامَاتِ من أجلِ أنْ يعتقدَ النَّاسُ صلاحَهُ –وَالْعِيَاذُ بِاللهِ– كما نشأَ عليه بعضُ أئمةِ الضَّلالِ ممنْ يُريدُ جَمْعَ النَّاسِ حولَهُ وافتتانَ النَّاسِ به ، فيطلُبُ الكراماتِ ، حتى تجدَ مَنْ حولَهُ لو رُزِقَ طعامًا أو شرابًا أو نعمةً أسندَهَا لوليِّهِ قبلَ أنْ يسندَهَا لربِّهِ –وَالْعِيَاذُ بِاللهِ– .

فإذا حصلَتِ الكرامةُ فالْمُستحبُّ إخفاؤُها ، وهذا هوَ فِعْلُ السَّلفِ والأئمةِ وأهلِ الصَّلاحِ والتُّقى الذينَ كانُوا على قدمِ صدقٍ عندَ ربِّهِم .

فهذا أُويسُ القَرَنِيُّ –رَحِمَهُ اللهُ– الذي قالَ فيه النَّبِيُّ –ﷺ– : ((**يَأْتِيْكُمْ أَهْلُ الْيَمَنِ أَرَقُّ قُلُوْبًا وَأَفْئِدَةً ، فِيْهِم أُوَيْسُ القَرَنِيّ ، رَجُلٌ كَانَ بَارًّا بِأُمِّهِ ، وَكَانَ بِهِ بَرَصٌ ، فَدَعَا اللهَ فَاسْتَجَابَ لَهُ فَأَذْهَبَ عَنْهُ إِلَّا مَوْضِعَ دِرْهَمٍ مِنْ قَدَمِهِ ، مَنْ رَآهُ مِنْكُمْ فَلْيَسْأَلْهُ أَنْ يَسْتَغْفِرَ لَهُ**)) .

فكانَ عُمَرُ –رضي الله عنه– ينظرُ في بُعُوثِ الجهادِ ، ويسألُهم : هل فيكم أُويسُ القرنيُّ ؟ حتى جاءَ في زمانِ عُمَرَ ، فسألَهُ عُمَرُ أنْ يستغفرَ له ، فانطلقَ –رضي الله عنه– إلى الجهادِ ، فلَمَّا شَعَرَ به أهلُ الثَّغرِ اختَفَى –رَحِمَهُ اللهُ– ولم يُعْلَمْ حالُهُ ؛ كُلُّ ذلكَ خوفًا من الفتنةِ .

فالحرصُ على إخفاءِ مثلِ هذه الأمورِ ما أمكنَ إلَّا إذا وَفَّقَ اللهُ الإنسانَ لصلاحٍ واستقامةٍ وربطٍ على قلبِهِ ، وقَصَدَ بالتَّحديثِ مصلحةً شرعيَّةً أو نحوِ ذلكَ فالأمرُ في ذلك أخفُّ .

ونسألُ اللهَ العظيمَ ربَّ العرشِ الكريمِ أنْ لا يحرمَنَا من فضلِهِ .

والْمُستحبُّ للمُسلمِ أنْ يحرصَ على السُّنَّةِ واتِّباعِ هديِ النَّبِيِّ –ﷺ– من إحياءِ العشرِ الأواخرِ

تامةً كاملةً ؛ لِمَا في ذلكَ من عظيمِ الثَّوابِ ، وحسنِ الأجرِ منَ اللهِ –تَبَارَكَ وَتَعَالَى– له في الدُّنيا والآخرةِ ، لقد أخبرَ اللهُ –تَبَارَكَ وَتَعَالَى– أنَّ ليلةَ القدرِ خيرٌ من ألفِ شهرٍ ، ولذلكَ قرَّرَ بعضُ العلماءِ أنَّ قيامَ ليلةِ القدرِ خيرٌ عندَ اللهِ –عَزَّوَجَلَّ– من قيامِ ألفِ شهرٍ ، وهذه فضيلةٌ عظيمةٌ ، ولا شكَّ أنَّ مَنْ قامَ العشرَ الأواخرَ أصابَهَا ، ولذلكَ حُفِظَ من سُنَّةِ النَّبِيِّ –ﷺ– الحرصُ على العشرِ تامةً كاملةً ، فكانَ يقومُهَا .

فإنْ تعذَّرَ عليه أنْ يقومَ العشرَ تامةً فإنَّه يقومُ الوترَ منها ؛ لأنَّ النَّبِيَّ –ﷺ– قالَ في حديثِنا : ((**تَحَرَّوْهَا ، فَمَنْ كَانَ مُتَحَرِّيَهَا فَلْيَتَحَرَّهَا فِي الْوِتْرِ مِنَ الْعَشْرِ الأَوَاخِرِ**)) .

وفي لفظِ حديثِنا : ((**فِي السَّبْعِ الأَوَاخِرِ**)) ، فيتحرَّى العشرَ الأواخرَ ؛ لورودِ الخبرِ في الوترِ من العشرِ .

ثم يتحرَّى إذا صَعُبَتْ عليه العشرُ السبعَ الأواخرَ ؛ لورودِ الخبرِ عن النَّبِيِّ –ﷺ– وصحتِهِ في ذلكَ في هذا الحديثِ الشَّريفِ أتى أصحابُ رسولِ اللهِ –ﷺ– إلى رسولِ اللهِ –ﷺ– وأخبرُوهُ بالرُّؤَى التي رأوها ، ((**وكانَ النَّبِيُّ –ﷺ– إِذَا صَلَّى صَلاةَ الْفَجْرِ لا يَقُوْمُ مِنْ مُصَلَّاهُ حِتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ**)) ، فيجلس –عَلَيْهِ الصَّلاةُ وَالسَّلامُ– في مصلاه –كما في الصَّحيحِ– فيأتيهِ أصحابُهُ ويتحلَّقُونَ حولَهُ –بِأَبِي وَأُمِّي صَلَوَاتُ اللهِ وَسَلامُهُ وَبَرَكَاتُهُ عَلَيْهِ– فيتحدَّثُونَ في أمورِ الجاهليةِ ، ويتحدَّثُونَ بنعمةِ اللهِ عليهم وبنعمةِ الإسلامِ ، فيضحكُونَ ويتبسمُ –عَلَيْهِ الصَّلاةُ وَالسَّلامُ– ، وكانُوا يأتونَهُ يحدِّثُونَهُ عن رُؤَاهم ، عن الرُّؤى التي رأوها ، فمِنْ ذلكَ ما حدَّثُوهُ عن الرُّؤى التي رأوها في ليلةِ القدرِ .

وهذا يدلُّ على أنَّ الرُّؤيا الصَّالحةَ يُستأنسُ بها الْمُؤمنُ ، ويستبشرُ بها خيرًا ؛ لأنَّ النَّبِيَّ –ﷺ– عدَّهَا من الْمُبشِّراتِ ، فلِلْمَلَكِ لَمَّةٌ ولِلْشَّيطانِ لَمَّةٌ ، فإذا نامَ العبدُ وكانَتْ لَمَّةُ الشَّيطانُ كانَ الحلمُ والإزعاجُ والأضغاثُ .

وإنْ كانَتْ لَمَّةُ الْمَلَكِ انشرحَ صدرُهُ ، واطمأنَّ قلبُهُ ، وأُرِي منَ اللهِ –عَزَّوَجَلَّ– ما فيه عاجلُ البُشرى له ، قالَ –ﷺ– : ((**لَمْ يَبْقَ مِنَ النُّبُوَّةِ إِلَّا الْمُبَشِّرَاتِ**)) قَالُوا : يا رسولَ اللهِ ، وما الْمُبشِّراتُ ؟ قالَ : ((**الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ يَرَاهَا الرَّجُلُ الصَّالِحُ أَوْ تُرَى لَهُ**)) .

فالعبدُ الصَّالحُ إذا استقامَ على طاعةِ اللهِ حَفِظَهُ اللهُ قائمًا وقاعدًا ، جالسًا وراقدًا ، وهذا من حفظِ اللهِ لأوليائِهِ ، فإذا حُفِظَ في نومِهِ أُرِيَ الرُّؤى الصَّالحةَ ، وأطلعَهُ اللهُ –عَزَّوَجَلَّ– على بعضِ الأُمُورِ إكرامًا منه –سُبْحَانَهُ– لوَلِيِّهِ الْمُؤمنِ ، فقالَ –ﷺ– : ((**الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ جِزْءٌ مِنْ سِتٍّ**

وَأَرْبَعِيْنَ جُزْءًا مِنَ النُّبُـوَّةِ)) ، فإذا نامَ الإنسانُ وأخذَ الْمَلَكُ بلُمَّتِهِ أطلعَهُ اللهُ –ﷻ– في هذه الرُّؤيا الصَّالحةِ على أمرٍ من الأُمُورِ يكونُ كرامةً له في دينِهِ ، أو دُنياه ، أو آخرتِهِ ، أو في مجموعِ الكُلِّ .

فأَخْبَرَ الصَّحابةُ –رِضَوَانُ اللهِ عَلَيْهِمْ– النَّبِيَّ –ﷺ– أنَّهُم رأوا هذه الرُّؤى الصَّالحةَ ، وأنَّهُم رأوا ليلةَ القدرِ في ليالي الوترِ ، فقالَ –ﷺ– : ((**أَرَى رُؤَاكُمْ قَدْ تَوَاطَأَتْ**)) أي اتفقت ، ((**فَتَحَرَّوْهَا**)) ، تحرَّوا ليلةَ القدرِ ، فمَنْ كانَ يريدُ ليلةَ القدرِ : ((**فَلْيَتَحَرَّاهَا فِي السَّبْعِ الأَوَاخِرِ**)) ، السَّبعُ الأواخرُ قالُوا : إنَّ هذا يدلُّ على أنَّهَا الأوتارُ ، إمَّا أنْ تكونَ السَّبعُ الأواخرُ أوتارًا ، أو السَّبعُ الأواخرُ وترًا أو شفعًا ، وحينئذٍ تكونُ من بعدِ ليلةِ أربعٍ وعشرينَ .

فيتحرَّاها في ليالي الوترِ ؛ لثُبُوتِ السُّنَّةِ عن رسولِ اللهِ –ﷺ– في ذلكَ .

وأياً ما كانَ ، فالْمُنبغي للمُسلمِ أنْ يجتهدَ في إحياءِ ليالي العشرِ ؛ طلبًا لفضلِ القيامِ ، وطلبًا لفضلِ ليلةِ القدرِ ؛ لأنَّه إذا قامَ ليالِيَ الوترِ من العشرِ الأواخرِ ، فلا شكَّ أنَّه سيصيبُ ليلةَ القدرِ.

وفي هذا الحديثِ دليلٌ على أنَّ ليلةَ القدرِ في شهرِ رمضانَ ، وليسَتْ في غيرِهِ .

ثانيًا : فيه دليلٌ على أنَّهَا في العشرِ الأواخرِ ، وليسَتْ في الأُولَى ولا في الوُسطى .

ثالثًا : فيه دليلٌ على أنَّ الوترَ أرجى من الشَّفعِ ، وأنَّ هذا الوترَ محسوبٌ بما يكونُ منَ الشَّهرِ على العددِ الذي ذكرْنَاهُ ، وعلى هذا فإنَّه يتحرَّى في الأوتارِ منَ اللَّيالي ، ويسألُ اللهَ العظيمَ من فضلِهِ ، فإنَّ اللهَ –ﷻ– ذُو الفضلِ العظيمِ .